

Distr.: General  
17 May 2016  
Arabic  
Original: English

## اللجنة القانونية والتقنية



الدورة الثانية والعشرون

كينغستون، جامايكا

٢٢-١١ تموز/يوليه ٢٠١٦

طلب مقدّم من حكومة جمهورية كوريا للموافقة على خطة عمل  
لاستكشاف قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت

موجز تنفيذي<sup>(١)</sup>

١ - تقدّم وزارة المحيطات ومصائد الأسماك في حكومة جمهورية كوريا طلباً إلى السلطة الدولية لقاع البحار للموافقة على خطة عمل لاستكشاف قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت.

٢ - وقد قُدّم هذا الطلب عملاً بنظام التنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة (ISBA/18/A/11، المرفق).

مقدّم الطلب

(أ) الاسم: وزارة المحيطات ومصائد الأسماك،

حكومة جمهورية كوريا

(ب) العنوان البريدي: Sejong Government Complex

94, Dasom 2-ro, Sejong-si

Republic of Korea 30110

(١) مقدّم من صاحب الطلب.



الرجاء إعادة استعمال الورق

260516 230516 16-07974 (A)



(ج) الهاتف: +82-44-200-5240

(د) الفاكس: +82-44-200-5239

(هـ) البريد الإلكتروني: hmw91@korea.kr

٣ - وجمهورية كوريا دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ نظرا لكونها قد أودعت صك تصديقها على الاتفاقية في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٤ - وقد اختارت وزارة المحيطات ومصائد الأسماك في حكومة جمهورية كوريا أن تعرض المشاركة بحصة في رأس المال في إطار ترتيب لمشروع مشترك وفقا للمادة ١٩ من نظام التنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة.

٥ - وتغطي المنطقة المشمولة بالطلب الذي قدمته جمهورية كوريا، والواقعة شرق جزر ماريانا الشمالية، مساحة إجمالية تبلغ ٣ ٠٠٠ كلم<sup>٢</sup>. وتتألف المنطقة من ١٥٠ قطعة تبلغ مساحة كل واحدة منها ٢٠ كلم<sup>٢</sup>. وجميع هذه القطع مستطيلة الشكل ويبلغ طول كل واحدة منها إما ٥ كيلومترات وعرضها ٤ كيلومترات أو يبلغ طولها ١٠ كيلومترات وعرضها كيلومتران اثنان. وهذه القطع موزعة على تسع جبال بحرية ومجمعة في إطار ١٣ مجموعة، تضم كل واحدة منها عددا يتراوح بين ٥ قطع متلاصقة و ٢١ قطعة متلاصقة. وتنحصر جميع الكتل في منطقة جغرافية يبلغ طولها ٥٥٠ كيلومترا وعرضها ٥٥٠ كيلومترا.

٦ - وتؤكد وزارة المحيطات ومصائد الأسماك أن المنطقة التي قُدم الطلب بشأنها غير متداخلة مع المناطق المحجوزة التي سبق أن عيّنت حدودها أو مع مناطق تطالب بها دول أطراف أخرى أو مؤسسات حكومية أو يطالب بها أشخاص طبيعيون أو اعتباريون.

٧ - والمنطقة المشمولة بالطلب هي جزء من منطقة قاع البحار الدولية وتتجاوز حدود الولاية الوطنية لأي دولة والجرف القاري الذي تطالب به أي دولة.

٨ - وتوافق وزارة المحيطات ومصائد الأسماك على تسديد مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار كرسم يُدفع عن الطلب وقت تقديمه، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ٢١.

٩ - وتتعهد وزارة المحيطات ومصائد الأسماك بالامتثال لأحكام الاتفاقية وقواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها، والقرارات الصادرة عن الهيئات المختصة في السلطة، وأحكام عقودها المبرمة مع السلطة.

١٠ - وستقوم وزارة المحيطات ومصائد الأسماك بأعمال الاستكشاف وفقاً للأحكام ذات الصلة على النحو المبين في الجزء الخامس من النظام، وللمبادئ المتعلقة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

---